

ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا



حكمة العين للعلامة نجم الدين أبي الحسين علي بن محمد الشهير
بدبيران الكاتب القزويني المتوفى سنة خمس وسبعين وستمائة
وشرحه لمولانا شمس الدين محمد بن مبارك شاه الشهير بميرك
البخاري اورد في شرحه الحواشي التي كتبها العلامة قطب الدين
محمود بن مسعود الشيرازي على هذا الكتاب باجمعها وعلى الشرح
حاشية للعلامة السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني المتوفى سنة
ست عشرة وثمانمائة كذا ذكر الكاتب جلي

قد اهتم بطبع هذا الكتاب (مزيها هو امشه بحاشية العلامة الجرجاني وغيره)
التاجر محمد جان الكريمي بشركة شقيقه شريف جان وحسن جان
في المطبعة المنسوبة اليهم ببلدة قزان سنة ١٣١٩هـ

بوكتاب نك باصلا مقينه پيتر بورغ سنزوري طرفندن رخصت
وبرلمشدر ١٥ نجى سينتا برده ١٩٥١ نجى يلده

بسم الله الرحمن الرحيم

اما بعد حمد الله فاطر ذوات العقول النورية ومظهر غفيات الاسرار
الربوبية الممدع بنوره المشرق محركات الاجرام العلوية المنخفض
بعلمه الكامل مسكنات الاجرام السفلية السحي موات المواد بينابيع الصور
النوعية المنير لهوايل العلوم بمصاييح الفكر والروية والصلوة على
المصطفين الكاملين بالنفوس القدسية خصرها على محمد المبعوث
الى الاسود والامر من البرية وعلى آله التابعين للآيات والبيانات
الجليلة فان المولى العلامة ملك المحققين افضل المتأخرين شمس الملة
والدين محمد بن مبارك شاه البخاري برد الله مضجعه يقول قد التمس
منى بعض اخواني في الدين وشركائى في طلب اليقين الذين لهم غرض
في اقتناص المعارف الالهية واقتباس افضل ما يناله قوى البشرية ان اكتب
لكتاب حكمة العين من مصنفات المولى العلامة افضل المتأخرين سلطان
الناظرين قدوة المحققين نجم الملة والدين ابي بكر بن عمر الكاتبى
القروينى طاب الله ثراه وجعل الجنة مثواه شرحا يذلل من الالفاظ صعباها
ويكشف عن وجه المعاني التى فيه نقابها مع اشتغالها على الزيادات التى
استفدتها من كتب القوم واحتوائه على خلاصة افكار الاواخر ولباب
حكمة الاوائل وتضمنه لماسخ بفكرى الفاتر وذهنى القاصر فكنت اشاور
نفسى مقدما رجلا ومؤخرا اخرى قائلا ما قال الشافعى رضى الله عنه
شعره كفى الوصول الى سعاد ودونها قلل الجبال ودونها خنوقه الرجل
خافية ومالى مركب والكف صفر والطريق مخوف الى ان تكرر ذلك
الانماس منهم فاستغفنتهم بموجب ملتسمهم وشرعت في تحريره على سبيل
اغنصار غير مفض الى اخلال وتطويل غير منته الى املال موردافيه الحواشى
التي كتب المولى العلامة افضل المحققين سلطان العلماء فى العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الحكيم
الخبير العليم القدير الذى تفرد بوجوب
الوجود لذاته وتخصص باسمائه الحسنى
وصفاته والصلوة على محمد خير من نطق
بالصواب وافضل من ادق الحكمة وفصل
الخطاب وعلى آله الطيبين واصحابه
اجمعين
(١) انما قال فاطر ذوات العقول ولم
يقول فاطر العقول لثلاثينهم ان للعقول
صفات زائدة على نفس العقول كالواجب
تعالى وصفات الواجب عين الذات عند
الحكماء والمعترلة سيد (٢) اشارة الى
الصفات التى يتحقق بها الابدان وانما اخرج
وان كانت الفطرة يتوقف عليها الان الاظهار
انما يكون بالنسبة الى الغير سيد
(٣) اصل عبارته هكذا فان العبد محمد
بن مبارك شاه البخاري يقول وقد غيرها
بعض من تلامذه الى ما غير تعظيما
وتكريما وحفظا للادب ولا مثال هذه
التغيرات فائدة كذا قال بعض الافاضل
(٣) فان الفقير الى الله تعالى محمد بن
مبارك شاه البخاري ختم الله تعالى له
بالحسنى يقول اه نسخة *

الجلال لكونه من الصفات السلبية وهي متقدمة لأن السلب يفيد تنزيه الذات لأعلى معنى أنه إزالة النقصان عن الذات وربما تقدم الصفات الوجودية على السلبية نظرا إلى أن الوجود أشرف من العدم وقيل أراد بصفات الجلال الصفات السلبية وبسمات الكمال الصفات الثبوتية وقيل المراد بالاول صفات الغضب كالفهامة وبالآخر صفات الرحمة كالرازقية والغفارية (سيد م) قوله إلى مخلوقاته مبدعة آه المبدعات ما لا يكون مسبوقا بالمدة ولا بالمادة كالعقول والمكنونات ما يكون مسبوقا بالمادة دون المدة كالأفلاك والمحدثات ما يكون مسبوقا بالمادة والمدة واما ما يكون مسبوقا بالمدة دون المادة فليس بموجود (سيد م)

(٣) قوله وان كان الثاني وهو ان يحفظه بما له من صفات الكمال مع ملاحظة الاستكمال لنفسه فان قلت لأجابه إلى طلب جميع تلك المراتب فان العمل الهولاني حاصل لكل واحد قلت معنى قوله أفصح ادم افاضتها (سيد قدس سره م) قوله عقلا بالملكة لأنها يحصل لها بسبب الاوليات ملكة الانتقال إلى النظريات

(٥) قوله عزيزة الخ اذا كانت النسبة إلى معقول واحد فباعثا بالذوام والافعال اعتبار الكثرة وكل واحد منهما عزيزا بالنسبة إلى أهل الرياضة فليست بعزيزة علم ان هذه المراتب يعتبر بالقياس إلى كل نظري فيختلف الحال اذ قد يكون النفس بالنسبة إلى بعض النظريات في مرتبة العقل الهولاني وفي بعضها في مرتبة العقل بالملكة وفي بعضها في مرتبة العقل المستفاد وفي بعضها في مرتبة العقل بالفعل سيد (٦) قوله ولا فقد فيها لان السائل صاحب هذه المرتبة (سيد رحمة الله عليه م)

(٧) قوله وان سلم فلا نسلم اي وان سلم انه محمول على حصولها فلا نسلم (سيد

قطب الحق والدين الشيرازي يرد الله مضجعه على هذا الكتاب باجمعهامشير اليها بقولي في الحواشي القطبية كذا التميز كلامه طاب ثراه عن كلام غيره مبينا لاكثر الانظار التي اشار اليها في مواضع غير معدودة بقوله وفيه نظر واهمل بيانه مجتهدا في مل ما يمكن من تلك الانظار والانظار التي بينها حل سائلا من الله تعالى الهداية والعصمة لمنمسا من مل من جواهر الحكمة ودرر الانصاف طبعه ان لا يتبادر في انكار ما يترفع سمعه بل عليه ان يمعن النظر ويحاسب الاعتناس ثم يسلك مسلك الاستنكار وينتج منهج الاعتراف فان بالحق تظهر مراتب الرجال لا بتقادم الازمنة والاجال واعلم ان الطالب السالك إلى الله تعالى اذ لاحظ بهامه من صفات الجلال وسمات الكمال فلا يخلو اما ان يلاحظه كذلك من غير ملاحظة لاستكمال نفسه او يلاحظه كذلك مع ذلك فان كان الاول فلا يخفى اما ان لا يعتبر نسبته إلى مخلوقاته مبدعة ومكونة ومحدثة او يعتبر نسبته اليها وكل واحد من الاعتبارين ينبعث منه شوق إلى استعظامه بالتسبيح والتحميد فالمراد رحمه الله تعالى افتتح بعد ذكره (بسم الله الرحمن الرحيم) تبركا وتيمنا بقوله سبحانه اللهم يا واجب الوجود) نظرا إلى الاعتبار الاول وارادفه بقوله (ويا مفيض الخير والجلود) نظرا إلى الاعتبار الثاني وان كان الثاني فلا يخلو من ان يكون ذلك الاستكمال بحسب القوة النظرية في مراتبها او بحسب القوة العملية فان كان الاول فلا يخفى اما ان يكون النفس في تلك المراتب كاملة بالقوة وعلى هذا القسم يحمل قوله (افض علينا انوار رحمتك) ولان تلك القوة مختلفة بحسب الشدة والضعف فمبدأها كما يكون للطفل من قوة الكتابة ووسطها كما يكون للامى المستعد للتعلم ومنتهىها كما يكون للغادر على الكتابة الذي لا يكتب وله ان يكتب متى شاء والقوة المناسبة للمرتبة الاولى تسمى عقلا هولانيا وللثانية عقلا بالملكة وللثالثة عقلا بالفعل قال انوار بلفظ الجمع (واما ان يكون كاملة بالفعل فيكون المعقولات حاضرة بالفعل مشاهدة وتسمى مرتبة النفس هذه عقلا مستفادا وهي عزيزة جد وعلى هذا القسم يحمل قوله (ويسر لنا الوصول إلى كمال معرفتك) فان قيل طلب تسير الوصول إلى معرفة الشيء لا يناسب هذه المرتبة لان الطلب يكون للمفقود ولا فقد فيها فنقول لانم انه لا يناسبها فانه محمول على طلبها لأعلى حصولها كما في المراتب السابقة (وان سلم فلا نسلم انه لا فقد فيها اذ عند ارباب الذوق والرياضات من الحكماء

(٢) قوله من الملائكة استغفار الظاهر ان
هذا من كلام العوام اذ الدعاء والاستغفار
واحد فالاولى ان يقال الصلوة من الله تعالى
مغفرة ومن الملائكة والبشر دعاء (سيد
٢) الاقتراح هو التماس مرة بعد مرة
اخرى اى بطريق المبالغة (سيد رحمه الله
٣) وقد توصف القواعد بالكلية اذا
كانت الفروع المندرجة تحتها كلية
ايضا (سيد رحمه الله *

(٤) قوله الحكمة استكمال النفس قيل الحكمة
كمال النفس لا استكمالها فى عبارته
تساهل ويمكن ان يجاب عنه بان مراده
كمال حاصل بالطلب لان الكمال الحاصل
لنفس لا بالطلب لا يسمى حكمة فلهذا
عبر بهذه العبارة سيد رحمه الله *

(٥) قوله بتحصيل ما عليه الوجود الخ
الاولى ان يحمل التحصيل على اعم من
تحصيل كل ذلك او بعضه والالزم ان لا
يتحقق الحكمة بدون العلم بجميع تلك
الاشياء بقى شىء وهو ان المفهوم من
التعريف ان الحكمة لا يطلق الا اذا جمع
شئين من العلمى والعملى لا على واحد
فقط من القسمين ويحتاج فى دفعه الى ان
يقال جمع التعريفين فى تلك العبارة
احدهما للحكمة العملية والاخر للحكمة
العلمية (سيد رحمه الله تعالى *

(٦) اى بتحصيل ما لا يكون وجوده بفعلنا سيد
هذا التعريف يدل على ان علم
الحكمة علم لانفس الحكمة (سيد رحمه الله *
(٧) قوله وما عليه الواجب يعنى تحصيل
ما عليه الامور الواجبة عليها فى صيرورتها
كاملة من الملكات الفاضلة والاخلاق
المرضية الممكنة من الاعمال الحسنة وحاصله
ادراك صفات الكمال التى هى موارد
الاعمال وهذا الاشارة الى الحكمة العملية
سيد رحمه الله

بعد مرتبة العقل المستفاد مرتبتان احدهما مرتبة عين اليقين وهى
ان تصير النفس بحيث تشاهد المعقولات فى المفارق المفيض اياها
كما هى فيه وثانيتهما مرتبة حق اليقين وهى ان تصير النفس بحيث ينصل
بالمفارق اتصالا عقليا وتلاقى ذاتها ذاتة تلاقيا روحانيا فالمراد
من الوصول الى كمال المعرفة الوصول الى احدى هاتين المرتبتين ولما كانت
هذه المرتبة مرتبة الانبياء والصد يقين عقب الكلام بذكر الصلوة على
افضلهم على ما قال (وخصص نبيك محمدا وآله بافضل صلواتك) اى رحمتك

فان الصلوة من الله تعالى رحمة ومن الملائكة استغفار ومن البشر دعاء
(واعظم تحياتك) وان كان الثانى وهو ان يكون الاستكمال بحسب القوة
العملية فانما يكون ذلك بنزكية الباطن بتخلية عن الملكات الردية وتحليته
بالصفات المرضية وتهذيب الظاهر باستعمال الشرايع الحقة والنواميس
الالهية وعلى ذلك يحمل قوله (وهى لنا من الامور ما هو لنا خير) وانما اخره
عن الصلوة على النبي لكونه مستفادا من الشريعة (فاعلموا اخواني

ان جماعة من رفقاى وفكم الله واياهم للاطلاع على حقايق الامور
لما فرغوا من بحث الرسالة المسماة بالعين فى علم المنطق التى الفناها

فى سالى الزمان التمسوا منى ان اضيف اليها رسالة فى العلمين الآخرين
اعنى الالهى والطبعى وكان خاطرى بل الخواطر كلها مشغولة مترددة

غير فارغة ولا مائلة الى تأليف كتاب وترتيب خطاب بسبب اضطرابات
ظهرت فى الزمان الا انى لكثرة شغفتى عليهم اسعفتهم بملئهم وظفرتهم

بموجب مقترحهم وشرعت فى تحرير رسالة مشتملة على القواعد الكلية
عنها الكتب المصنفة فى هذا الفن مرتبة على قسمين الاول فى الالهى والثانى

فى الطبعى مستعينا بواهب الصور والحيوة متوكلا على مفيض العدل
والخبرات انه خير موفق ومعين (لما كان البحث فى هذا المختصر
مقصورا على بيان بعض اجزاء الحكمة رأيت ان اقدم معنى الحكمة واجزاها
على سبيل الاختصار فاقول وبالله التوفيق الحكمة استكمال النفس
الانسانية بتحصيل ما عليه الوجود فى نفسه وما عليه الواجب مما ينبغى
ان يعمل من الاعمال ومما لا ينبغى لتصير كاملة مضاهية للعالم العقلى
وتستعد بذلك للسعادة التصوى الاخرية بحسب الطاقة البشرية وهى
تنقسم بالقسمة الاولى الى قسمين لانهما ان تعلقت بالامور التى لنا ان نعلمها

(١) قوله سميت حكمة عمالية فان قلت هل يكفي في الحكمة العملية العلم المتعلق بكيفية العمل قلت قد ظن ذلك كما يشعر به ظاهر هذا التعريف والحق دخول العمل في الحكمة العملية فيكون مركبة من عمل وعلم ولذلك قيل الحكمة خروج الانسان الى كماله الممكن في جانبى العلم والعمل (سيد رحمة الله عليه * ٢) قوله والاول وهو ما لا يكون مخالطة

المادة شرطاً وهو اما من الذات كذات الحق سبحانه وتعالى واما من الصفات كالهوية والوحدة والكثرة والعلة والمعلول والكلية والجزئية وما اشبه هذه المعانى والثاني وهو ان يكون مخالطة شرطاً وذلك مثل التدوير والتغير والتربيع والكروية والمخروطية ومثل العدد وخواصه فانك تفهم الكروية من غير ان يحتاج في تفهمها الى انها من خشب او ذهب او حديد ولا يفهم الانسان الا وان يحتاج الى ان يعرف صورته في لحم وعظم وكذلك تفهم التغير من غير حاجة الى فهم الشيء الذي فيه التغير مع ان هذه الامور لا يوجد الا في الجرم (سيد رحمه الله (٣) قوله شرطاً لوجوده دون تعقله لقائل ان يقول ان اراد انه لا حاجة في تعقل الرياضيات الى المادة اصلاً ففيه بحث فايته انه لا حاجة الى تعقل مادة مخصوصة فأكثرة ما يمكن ان يتعقل من خشب او حديد وان اراد عدم الاحتياج الى مادة مخصوصة فمسلم لكن يشك بالمقدار والصورة الجسمية المبسوط عنهما في العلم الطبيعي فانهما لا يحتاجان في تعقلهما الى مادة مخصوصة (سيد رحمه الله *)

(٤) قوله علم تدبير المنزل وعرفوا بعضهم تدبير المنزل هو علم بمصالح جماعة مشاركة في المنزل كالوالد والمولود والمالك والمملوك ويسمى تدبير المنزل ومالهما واحد كما لا يخفى

مقصود عليخان

(٥) قوله ومبادئ هذه الثلاثة الخ يعنى بعض هذه الامور معلومة من صاحب الشرع لئلا ينافي هذا تقسيم الحكمة الدنية الى ما يتعلق بالملك والسلطنة اذ ليس العلم بهما من الشرع عندهم على ما يدل كلامه هناك عليه (سيد رحمه الله

وليس لنا ان نعملها سميت حكمة نظرية وان تعلقت بالامور التي لنا ان نعملها ونعملها سميت حكمة عملية وكل من الحكمين منحصر في اقسام ثلاثة اما النظرية فلان ما لا يتعلق باعمالنا اما ان لا يكون مخالطة المادة شرطاً لوجوده او تكون وحينئذ اما ان لا تكون تلك المخالطة شرطاً لتعقله او تكون والاول وهو ما لا يكون مخالطة المادة شرطاً لوجوده هو العلم الالهي تسمية للشيء باسم اشرف اجزائه وهو العلم الاعلى (والثاني) وهو ان يكون المخالطة شرطاً لوجوده دون تعقله هو العلم الرياضي وهو العلم الاوسط (والثالث وهو ان يكون المخالطة شرطاً لوجوده وتعقله هو الطبيعي وهو العلم الاسفل (واما العملية فلان ما يتعلق باعمالنا ان كان علماً بالتدبير الذي يختص بالشخص الواحد فهو علم الاخلاق والافهم علم تدبير المنزل ان كان علماً بما لا يتم الا بالاجتماع المنزلي وعلم السياسة ان كان علماً بما لا يتم الا بالاجتماع المدني ومبادئ هذه الثلاثة من جهة الشريعة الالهية وفائدة الحكمة الخلقية ان يعلم الفضائل وكيفية اقتنائها لنزكى بها النفس وان يعلم الرذائل وكيفية توقيها لينتظر عنها النفس وفائدة المنزلية ان يعلم المشاركة التي ينبغي ان يكون بين اهل منزل واحد لينتظم بها المصاحبة المنزلية التي تنم بين زوج وزوجة والوالد ومولود والملك ومملوك وفائدة المدنية ان يعلم كيفية المشاركة التي تقع بين اشخاص الناس لينتفعوا ونوا على مصالح الابدان ومصالح بقاء نوع الانسان والمدنية قد قسمت الى قسمين ما يتعلق بالملك والسلطنة ويسمى علم السياسة والى ما يتعلق بالنبوة والشريعة ويسمى علم التواميس ولهذا جعل بعضهم اقسام الحكمة العملية اربعة وليس ذلك بمناقض لمن جعلها ثلاثة لدخول قسمين منها تحت قسم واحد ومنهم من جعل اقسام النظرية ايضا اربعة بحسب انقسام المعلومات فان المعلوم اما ان يفتقر الى مقارنة المادة الجسمية في الوجود العيني والا والاول ان لم يتجرد عنها في الذهن فهو الطبيعي والافهم الرياضي والثاني ان لم يقارنها البتة كذات الحق والعقول والنفوس فهو الالهي والافهم العلم الكلي والفلسفة الاولى كالعلم بالوحدة والكثرة والعلة والمعلول وامثالها مما يعرض للمجردات تارة وللاجسام اخرى ولكن بالعرض لا بالذات

(٦) ويسمى علم التواميس التاموس السنة والطريقة والمثال القائم الثابت بنزول الوحي والعرب ايضا يسمى الملك النازل بالوحي تاموسا وليس المراد من التاموس ما يظنه العوام من انه الحيلة والخديعة (سيد رحمه الله *

(١) قوله الآن نبدأ بالنقد بفتح النون وسكون الباء والذال المعجمة الشيء اليسير القليل يقال أصاب الأرض نيد من المطر أي شيء يسير (سيد رحمه الله * ٢) قوله يبتنى على الأمور أه فيه بحث لأنه إن أراد أن مسائله في نفسه من الأمور الموهومة كما حمل عليه المص فليس كذلك بل الغرض من تلك الأمور الموهومة معرفة أحوال الموجودات كالمناطق المفروضة ليتعرف أوضاع الفلك ومركباتها كيف وهومن أقسام الحكمة الباطنة عن أحوال الموجودات وإن حمل على أن دلائلها مبتنية على الأمور الموهومة مع منع ظاهر العبارة فذلك إنما يدل على وثاققتها بالمساعدة العقل الوهم في مبادئها ولا يخفى أنه لا نسلم قوله والمهم البحث عن أعيان الموجودات اللهم إلا أن يقال موضوع بعض أقسام الرياضيات أمور موهومة كبعض الأشكال المفروضة غير موجودة في الخارج فالأولى أن يقال أعرض عن ٦ الاستقصاء في الرياضيات لكونه

مورثا للملكة التخيل المزاحمة لكمال المعتد به أعني المعتقل (سيد رحمه الله * ٣) فإن قيل كثيرا ما يبحث في القسمين الأخيرين عن الأمور الاعتبارية أيضا كالوجوب والإمكان قلت تلك اعتبارات يتصف بها الشيء في نفس الأمر بخلاف الدواير والمحاور التي يبحث عنها في الهيئة (سيد رحمه الله * ٤) بقی ههنا شيء وهو أن العلوية والمعلولية الأمور العامة بجميع التفاسير ولم يذكرهما المص في المقالة الأولى التي وضعها للامور العامة (ميرزا جان) قوله أي الشاملة للمجرد والمادى ومقابلاتها كالوجود ومقابلته كالعدم والإمكان ومقابلته كالامتناع (سيد رحمه الله * ٥) تصور وجودى بديهى قبل يمنع تصوره والالزم اجتماع المثليين ضرورة أن النفس موجودة فلو حصل فيها ماهية الوجود يلزم ما ذكرناه وجوابه منع مماثلة الماهية الذهنية للفرد الخارجى مع أن الحكم بامتناع التصور يستلزم التصور وقيل نظيره بديهى وكذا الحكم بكونه بديهيا فلا حاجة إلى الاستدلال بالأعلى سبيل القنبيه وقيل بديهى لكن الحكم بالبدئية كسبى فيحتاج إلى الاستدلال وقيل كسبى فيحتاج تصوره إلى التعريف (سيد رحمه الله * ٦) والوجود جزء منه ضرورة أن الوجود المضاف إلى الشخص مشتمل على نفس

أدلو افتقر بالذات إلى المادة الجسمية لما انفكت عنها ولما وصفت المجردات بها ولا منافاة بين التقسيمين كما عرفت فهذه جملة أقسام الحكمة ومن استكمل نفسه بها فقد أدنى خبرا كثيرا والمصنف إنما يبحث في هذا الكتاب عن قسمى الحكمة النظرية أعني الإلهى والطبعى مع تقديم الإلهى على الطبعى على ما قال (القسم الأول في الإلهى والثانى في الطبعى) وإنما قدمه لكون البحوث عنه فيه أشرف وأقدم نفس الأمر ولم يبحث عن الرياضيات الآن نبدأ من الهيئة لما قاله صاحب المباحث والمطارات من أن أكثره يبتنى على الأمور الموهومة والاعتبارات الذهنية والمهم هو البحث عن أعيان الموجودات قبل ولهذا لم يبلغ الشيخ الرئيس في العلم الرياضيات كما بالغ في الطبعى والإلهى (وفيه مقالات المقالة الأولى في الأمور العامة) أي الشاملة للمجرد والمادى ومقابلاتها (وفيها مباحث البحث الأول في الوجود والعدم تصور وجودى بديهى والوجود جزء منه وتصور جزئى المتصور بالبدئية بديهى) أدلو لم يكن بديهيا لتوقف على الفكر وما يتوقف عليه الجزء موقف عليه الكل لتوقفه على جزئه فلم يكن بديهيا هـ وإنما قيد المعلوم بالبدئية بالمتصور لأن جزء المصدق بالبدئية لا يجب أن يكون بديهيا (فالوجود بديهى) فيه نظر لأنه إن أراد بقوله تصور وجودى بديهى أن تصور وجوده الخاص بديهى فهو ممنوع لكونه عين المتنازع فيه أو مستلزما له وعلى تقدير صحته لا يكون الوجود أى المطلق جزءا منه لأن المقول بالتشكيك على الشيء لا يكون جزءا منه بل خارجا عنه كما سيحىء وإن أراد أن العلم بمحصل الوجود بديهى فهو مسلم لكن لا يلزم من كون العلم بمحصل الشيء بديهيا أن يكون العلم بحقيقة ذلك الشيء

الوجود (سيد رحمه الله * ٧) قوله عين المتنازع فيه يعنى إذا كان المتنازع فيه هو المقيد (بديهيا)

أو مستلزما له يعنى إذا كان المتنازع فيه هو الوجود المطلق وهذا الاستلزام مع قطع النظر عن المنع الآتى (سيد رحمه الله عليه ٨) أي المطلق بناء على أنه معنى واحد مشترك (سيد رحمه الله عليه ٩) قوله لا يكون الوجود أى المطلق جزءا منه لا يقال هذا المنع مكابرة ضرورة أن المطلق جزء المقيد لأننا نقول ليس الكلام في المفهومين أى مفهوم وجودى والوجود بل فيما عبر عنه بهما وقد يمنع كونهما نفس الحقيقة لجواز كونهما عارضين له (سيد رحمه الله * ٩)

بديهيا بل اللازم ان يكون ذلك الشئ ممتصرا بوجه لا غير (وهو) اى الوجود
الذى هو ممتصور بالبداهة (مشارك) اى بالاشتراك المعنوى بمعنى
ان اطلاق الوجود على الموجودات بمعنى واحد (والا) اى وان لم يكن مشتركا
بالاشتراك المعنوى على ما ذهب اليه الحكماء والمحققون من المتكلمين بل
باللفظى على ما ذهب اليه ابو الحسن الاشعري (لزال اعتقاد الوجود بزوال
اعتقاد الخصوصيات) سواء كان زوال اعتقاد الخصوصيات باعتقاد
خصوصية اخرى او بغيره وذلك لانه اذا لم يكن مشتركا معنى بل لفظا فلا يخ
من ان يكون وجود كل شئ عين ماهيته او ان يكون زائدا عليها لكن يكون
مفهوم الوجود لكل ماهية مغايرا لمفهوم وجود الاخرى واياما كان يلزم زوال
اعتقاد الوجود بزوال اعتقاد الخصوصيات اما اذا كان الوجود عين الماهية
فظهر ضرورة زوال اعتقاد كون الشئ موجودا باعتقاد كونه عرضا واما اذا كان
زائدا عليها فمختصا بها فلانه اذا زال الاعتقاد بالاختصاص به يلزم الاعتقاد
بالاختصاص والالم يكن مختصا به ولقائل ان يقول على تقدير ان يكون الوجود
مشارك بالاشتراك اللفظى يحتمل ايضا ان يكون الوجود عينيا فى الواجب
وزائدا فى الممكنات وبالعكس فلا بد من ابطال جميع الاحتمالات على هذا
التقدير حتى يلزم ان يكون الوجود مفهوما واحدا والقائلون به قائلون
بالوجود عينى فى الواجب وزائدا فى الممكنات فكيف يمكنهم الاستدلال
على بطلان ذلك (ولبطلان محصر الشئ فى الموجود والمعدوم ضرورة
ان الواقع فى مقابلة المعدوم) اى فى قولنا الشئ اما ان يكون موجودا
او معدوما (وجود خاص ح) اى على تقدير ان لا يكون الوجود مشتركا معنويا
وذلك لانه بالحقيقة كقولنا الشئ اما ان يكون سوادا او معدوما ان قلنا
ان وجود السواد عين كونه سوادا او كقولنا الشئ اما ان يكون موجودا او معدوما
خاص او معدوما ان قلنا ان وجود السواد زائد على ماهيته ومخالف لوجود
غيره (ولما صح انقسامه الى الواجب والممكن) مالا يكون مشتركا بين
شيئين لا يصح تقسيمه اليهما ولهذا لا يصح ان يقال الانسان اما هندی او حمیری لا
يقال لانهم ان مالا يكون مشتركا معنويا بين شيئين لا ينقسم اليهما لانقسام العين
الى مفهوماته مع انه ليس مشتركا معنويا لان المنقسم الى مفهوماته هو المسمى
بالعين وهو مشترك معنوى (والنوالى باطلة اما الاول فلانا اذا اعتقدنا
ان الممكن الموجود له سبب ممكن الوجود جزئيا بوجوه ذلك السبب ثم اذا
اعتقدنا ان ذلك السبب واجب الوجود زال اعتقاد كونه ممكن الوجود

(١) كما لتردد فى الخصوصيات سيد رحمه الله
(٢) اى مغاير اليشتمل الجزأ المختص
والخارج المختص (سيد رحمه الله) *
(٣) قوله ولقائل ان يقول قد اطال الكلام
فى السؤال وحاصله ان قول الحكميم بالا
شتراك المعنوى ينافى مذهبه فايته ان
الاشعري يثبت لكل ماهية وجودا خاصا
والحكيم يثبت ذلك فى الممكن والواجب
(سيد) سواء كان معلوم الاختصاص او
مشكوكه فالباقي لا يكون الا ما علم عدم
اختصاصه قطعاً (سيد رحمه الله تعالى) *
(٤) اى بين الواجب والممكنات لا بين بعض
الممكنات بالنسبة الى بعض سيد رحمه الله
(٥) فكيف يمكنهم الاستدلال على بطلان
ذلك واعلم ان هذا الكلام مدفوع عنهم
لانهم لم يقولوا بان الوجود المطلق الذى
ادعوا اشتراكه بين الجميع معنى عينى فى
الواجب انما قالوا ذلك فى الوجود الخاص
فيمكنهم الاستدلال على بطلان جميع
الاقسام المحتملة على تقدير نقيض
المدعى بما ذكره (سيد رحمه الله)
ولولم يكن ذلك مذهبهم لتمكن ابطاله
بالدليل المبطل للتقسيم بعينه (سيد
بالاشتراك المعنوى) (سيد رحمه الله) *
(٦) قوله كقولنا الشئ اما ان يكون
موجودا او معدوما لا يقال
الشئ لا يمكن ان يوجد الا بوجوده الخاص
لا بوجود غيره فالحصر ثابت لانا نقول
لا يكون الحصر حيث علقيا بل يحتاج الى
ملاحظة هذه المقدمة (سيد رحمه الله) *
(٧) قوله لانسلم ان مالا يكون مشتركا
ولقائل ان يقول سلمنا ان التقسيم
لا يصح الا باعتبار الامر المشترك لكن
لانسلم ان قولنا الوجود اما واجب او ممكن
تقسيمه لم لا يجوز ان تكون ترديد اسقولنا
العين اما جارية او باصرة والترديد لا
يستلزم القدر المشترك فح لا ينتم
دليله (سيد)

(١) قوله ولقائل ان يقول جوابه ان معنى كلام المص ان ذلك السبب يحمل عليه انه ممكن ويحمل عليه ايضا انه موجود ولا يلاحظ العقل في هذا الحمل تقييد الوجود بكونه وجود سبب موجود ممكن بل يلاحظ معنى الوجود المطلق بدون هذا القيد كما اذا قيل زيد ضارب المحمول ههنا ليس هو الضرب المقيد بكونه ضرب زيد انما الملاحظة هو الضرب من غير تقييد بما ذكرتم ثم ان الاعتقاد الاول المتعلق بخصوصية الماهية يزول باعتقاد كونه واجبا بخلاف الاعتقاد الثاني الذي المحمول فيه الوجود فالذي لم يزول هو الاعتقاد بالوجود المحمول على ذلك السبب المصنف بالامكان لا باعتقاد الوجود المقيد بكونه وجود ذلك السبب المصنف بالامكان ولا مطلق السبب وهينئذ يحل ما ذكره سيد (٢) قوله والشرطية الاولى ممنوعة حاصله انه منع الشرطية لكنه فصل في السند ففى الممكنات اسند به احتمال الزيادة وفي الواجب بجواز قيامه بذاته ولا يخفى انه لو ذكر الاول مطلقا اى بالنسبة الى جميع الماهيات او الثاني كذلك لكفاه في منعه ولعله لاحظ في هذا التفصيل مذهبهم في ان وجود الممكنات زائد عليها ﴿ ٨ ﴾

ولا يزول اعتقاد وجوده اى وجود السبب (ولقائل ان يقول ان اراد انه لا يزول اعتقاد وجود السبب المصنف بالامكان على التقدير المذكور فهو ممنوع وان اراد انه لا يزول الاعتقاد بوجود السبب مطلقا فهو مسلم لكن هذا لا يفيد لان الخصوصية هو السبب الخاص المصنف بالامكان لا مطلق السبب فاعرفه (واما الاخباران فظاهران) لصحة انحصار الشيء في الموجود والمعدوم وصحة انقسام الوجود الى الواجب والممكن (والشرطية الاولى ممنوعة لاحتمال ان يكون وجود كل ماهية ممكنة زائدا عليها) اى على تقدير ان لا يكون الوجود مشتركا معنويا (ويجوز قيام بعض افراده بنفسه وهو الوجود الواجبى فلا يجب زوال اعتقاده بزوال اعتقاد الخصوصية) اما على الاول فلان الاعتقاد باحد المتغايرين لا يجب ان يزول عند زوال الاعتقاد بالآخر واما على الثاني فلانه لا خصوصية له حتى يزول الاعتقاد به عند زوال الاعتقاد بذلك الخصوصية (وتوجيهه ان يقال لانسلم انه لو لم يكن الوجود مشتركا معنويا لزال اعتقاد الوجود بزوال اعتقاد الخصوصية لان الوجود المعتقد ان كان هو الوجود الواجبى فيحتمل ان لا يكون

ووجود الواجب عينه (سيد رحمه الله * اذ يكون معنى التقسيم ح الشيء اما موجود بوجود اوليس بموجود اصلا وليس هذا بمنحصر لجواز ان يكون موجودا بوجود خاص آخر (سيد رحمه الله * ردبانه يعود الاشكال لجواز مثل ذلك في الوجود والجواب الحاسم للنزاع ان قسمة الوجود قسمة عقلية لا يتوقف على الوضع والعلم به ولذلك لا يختلف باللغات المتفاوتة ويمكن فيه الحصر العقلى الدائر بين النفى والاثبات بخلاف ذلك الذى ذكرتم من التقسيم للاشتراك اللفظى كتنقسم العين فانه موقوف على الوضع والعلم به ويختلف بحسب اختلاف اللغات ولا يمكن فيها الحصر العقلى فالاشتراك المعنوى واجب في القسمة سيد قوله ولقائل ان يقول على تقدير ان يكون هذا القول مشتمل على الاعتراضين احدهما ان دليلهم انما يتم على بطلان الاشتراك اللفظى اى لو ابطالوا هذا التقدير ايضا لكن لا يمكنهم ذلك لكونه

مذهبهم والثاني ان دليلهم منقوض بالصورة المذكور حيث لا يمكن اجراءه فيها لان الوجود اذا كان (الوجود)

عينا في الواجب فلا شك في زواله بزوال اعتقاد الخصوصية (مير سيد شريف) قوله من ابطال جميع الاحتمالات على هذا التقدير الخ الاحتمالات العقلية على تقدير الاشتراك اللفظى كثيرة لان الوجود ح اما عين في الكل او زائد في الكل او عين في البعض وزائد في البعض والزائد لما كان بمعنى المتغاير لا يخ من ان يكون جزأ في الكل او غار جاعن الكل او جزأ في البعض وغار جاعن البعض والبعض اما معين او غير معين فلا بد من ابطال هذه الاحتمالات على ذلك التقدير كلها (مير سيد شريف *) قوله ويكون وجود الواجبى قائما بنفسه ولا خصوصية له اى الوجود الواجبى عين الماهية فليس هناك خصوصية غير الوجود فان قيل لانسلم ان زوال اعتقاد الخصوصية ليس مستلزما لزوال اعتقاد الوجود حيث كان الوجود قائما بنفسه ادغاية ما في الباب ان الوجود

هناك نفس الخصوصية فزوال اعتقاد الخصوصية مستلزم لزوال اعتقاد الوجود اذا استلزام الشيء نفسه غير محال فالجواب ان يقال حاصل ما قلنا ان زوال اعتقاد الوجود مستلزم لزوال اعتقاد الوجود فمع الاستلزام لا يمنع بطلان الثاني لانه لا يمكن ان يقول لكن ليس زوال اعتقاد الوجود مستلزم لزوال اعتقاد الوجود هذا انما يلزم اذا علم ان تلك الخصوصية هي الوجود في نفس الامر لكنا اذا حملنا على ذلك السبب انه واجب وانه موجود فالعلوم ان ثمة خصوصية عبر عنها بالواجب ومعنى عبر عنه بالوجود ثم نقول لو كان ذلك المعنى عين تلك الخصوصية لكان زوال اعتقاد تلك الخصوصية عين زوال اعتقاد ذلك المعنى وليس كذلك فاننا اذا اعتقدنا كونه ممكننا فقد زال اعتقاد الخصوصية ولم يزل اعتقاد الوجود فعلم ان ما فرضناه ليس بحق ويرجع محصل الكلام الى قولنا زوال اعتقاد الخصوصية المفروضة انها الوجود مستلزم لزوال اعتقاد الوجود على ذلك التقدير لكن الاول حاصل دون الثاني فيتم الكلام نعم لو علم كون الوجود عن الخصوصية لرجع حاصل الدليل الى ما ذكره فلم ينم فظهر مما ذكرناه جواب المنع الذي اوردته المص في الوجود الواجب ولا ينوهم ان ذلك وما ذكره الشارح في الممكنات كلام على السند بل هو ما دفع للمنع على ٩

الله ٢) فان الوجود القائم بذاته وجوده عين الماهية فلا يكون جوهر اسيد رحمه الله ٣) قوله لا يخفى ان الاول من النظريين لا يرد واما الثاني فانه متوجه عليه مثالا يقال الواجب وان لم يكن له خصوصية على ما ذكرتم لكنه اذا اعتقد للواجب خصوصية وحمل تلك الخصوصية والوجود معا على السبب المذكور فربما على عدم اشتراك الوجود معنى يكون زوال اعتقاد تلك الخصوصية مستلزم لزوال اعتقاد الوجود ضرورة انه معتقد لاختصاص الوجود بتلك الخصوصية (سيد رحمه الله ٤) يمكن ان يقال ما في الحواشي القطبية توجيه للسند الاخير فقط لثباته دون الاول (سيد رحمه الله * قوله فقولك الشيء اما ان يكون موجودا او معد وما الخ وتفصيل المقام ان يقال كما ان الوجودات متعددة كذلك العدمات المتعاقبة لها ضرورة ان رفع احد المتغيرات بين متغيرات رفع الاخر واما ان يكون اطلاق العدم عليها بالاشتراك لفظا كاطلاق الوجود على افرادها او بالاشتراك معنى وعلى التقديرين فالشيء امامعين او مطلق فهذه اقسام اربعة والمحصري

الوجود مشتركاً معنوياً ويكون الوجود الواجب قائماً بنفسه لخصوصية له فالاعتقاد به لا يزول بزوال اعتقاد شيء من الخصوصيات لبرائته عنها وان كان هو الوجود الممكن فيجتمه ان لا يكون الوجود مشتركاً معنوياً ويكون زائد على ماهيات الممكنات فلا يزول الاعتقاد به بزوال اعتقاد الخصوصية لان الاعتقاد باحد المتغيرات بين لا يجب ان يزول عند زوال الاعتقاد بالآخر وفيه نظر لان الاعتقاد باحد المتغيرات بين يجب ان يزول عند زوال الاعتقاد بالآخر اذا كان مختصاً بذلك الاخر بحسب اعتقاده وفي الحواشي القطبية توجهه ان يقال لا نسلم زوال اعتقاد الوجود بزوال اعتقاد الخصوصية لجواز ان يكون بعض الوجودات قائماً بذاته ونعتقد انه جوهر مثلاً ثم عند زوال اعتقاد الخصوصية وهي الجوهرية في المثال لا يلزم زوال اعتقاد الوجود المفروض اذ ليس مختصاً بالجوهر فيزول بزواله وفيه نظر لانه انما يصح سند المنع الشرطية لو كان مراد السند من الخصوصيات مطلق الخصوصيات سواء كانت مطابقة لما في نفس الامر او لا اما لو كان المراد الخصوصيات التي في نفس الامر فلا يصح سند وهو ظاهر والحق انه على التقدير الاول لا يصح سند ايضا لان المعتقد لما اعتقد الخصوصية جوهر فليكون الوجود مختصاً بالجوهر بحسب اعتقاده فيزول اعتقاد وجود الجوهر بزوال اعتقاد الجوهر ولا يخفى ان الاول من النظريين لا يرد على التوجيه الذي ذكرنا والذي يدل على ان المراد ما ذكرنا لا ما ذكر في الحواشي انه لو قال لاحتمال قيام بعض افراده الخ لاغناه عن قوله ان يكون الى قوله ويجوز على تقدير كون المراد ما في الحواشي فيكون ذكره لغوا فاعلم

جميعها ثابت الاول ان يكون الشيء معيناً والاشتراك لفظاً فان ردد بين الوجود الخاص ورفعها كان يقال السواد اما ان يكون موجوداً بوجوه الخاص ولا ظهر الانحصار جزماً وان ردد بين واحد من الوجودات لابعينه وبين العدمات بمعنى ان السواد اما ان يكون موجوداً بواحد من الوجودات او لا يكون موجوداً بشيء منها فذلك قطعاً الثاني ان يكون الشيء معيناً والاشتراك معنى فالترديد بين الوجود الخاص ورفعها ظاهر وكذا بين واحد لابعينه وبين العدمات كما رواها الترديد بين الخاص وبين العدم المطلق الثابت في ضمن رفع اي واحد كان من الوجودات او الترديد بين واحد لابعينه وبين العدم المطلق بالمعنى المذكور فمانعة الخلود دون الجمع ضرورة ان الموجود بوجوه الخاص لا يكون موجوداً بوجوه آخر فيكون منتصفاً برفع الاخر المشتمل

على العدم المطلق الثالث ان يكون الشئ مطلقا والاشتراك لفظيا فالترديد بين الخاص ورفعها وان كان حاصرا لكنه ليس
بمناسب فان ردد بين واحد لا بعينه ورفعها فالخصر بين الرابع ان يكون الشئ مطلقا والاشتراك معنويا فالترديد بين
الخاص ورفعها كما عرفت وان ردد بين واحد لا بعينه ورفعها بان ١٥ ❦ الانحصار وان ردد بين واحد والعدم

ذلك (وكذا الثانية) اى وكذا الشرطية الثانية ممنوعة (لان المقابل
لعدم كل ماهية هو وجودها الخاص بها) واذا كان كذلك فقولك الشئ
اما ان يكون موجودا او معد وما يكون بمنزلة قولك الاسود اما ان يكون موجودا
بوجوده الخاص او معد وما ان كان الشئ اشارة الى ماهية معينة كالسود
مثلا وبمنزلة قولك الشئ اما ان يكون موجودا باحد الوجودات المتخالفة
في الماهية او معد وما ان لم يكن اشارة الى ماهية معينة بل كان مطلقا وانحصار
مورد القسمة في القسمين في كل من المثالين واضح لاستحالة ان لا يكون
موجودا بوجوده الخالص ولا يكون معد وما او ان لا يكون موجودا باحد
الوجودات المتخالفة في الماهية ولا يكون معد وما وهو ظاهر (واما ما ذكره
لبطلان التالى الاول) وفي بعض النسخ تالى الاولى اى تالى الشرطية الاولى
(فضعيف لجواز ان يكون الاشتراك لفظيا فلهذا لا يزول اعتقاد الوجود
بزوال اعتقاد الخصوصية) وتوجيهه على ما في الحواشى القطبية ان يقال
لانسلم انه لا يزول اعتقاد وجوده ان عنت به الوجود الذى كان ذلك
السبب موجودا به سواء كان عين ماهيته او زائدا عليها ومسلم ان عنت به
ما يطلق عليه الوجود بالاشتراك اللفظى ولكن لا يلزم منه نفى ما ادعت
نفيه لان اللازم زوال اعتقاد الوجود الذى كان السبب موجودا به فالمنفى
غير لازم واللازم غير منفى ولو جعل المنفى هو اللازم منعت الشرطية
والسند ظاهر وهذا الترديد الذى ذكرنا في نفى التالى يمكن ابراده
على الملازمة بان يستفسر عن التالى ويمنع الملازمة على احد التقديرين
ونفى التالى على الاخر بل الاصول ابراده عليها اقول وذلك بان يقال اى شئ
نعنى باعتقاد الوجود فى قولك لزال اعتقاد الوجود بزوال اعتقاد الخصوصية
ان عنت به اعتقاد الوجود بحسب المعنى فالملازمة حقة لكن نفى التالى
ممنوع فان الذى لا يزول فيما ذكرتم في بيان نفى التالى هو اعتقاد الوجود
بحسب اللفظ وان عنت به اعتقاد الوجود بحسب اللفظ فلا ملازمة ممنوعة
اذ على تقدير ان يكون الوجود مشتركا لفظيا يجوز اطلاق لفظ الوجود
على اية خصوصية كانت مادئة او زائلة لكن في كل منهما بمعنى آخر كما لعين
فاعلم ذلك فانه مع وضوحه دقيق (وعلم منه) اى ما ذكرنا في ضعف بطلان
تالى الشرطية الاولى (ضعف بطلان تالى الشرطية الثالثة) وهو قوله لما صح

انقسامه

مطلقا كان مانعا للخلودون الجمع وينبغى
ان يعلم ان المعبر من الترديدات المذكورة
ما هو مانع للخلود والجمع معا (ميرسيد شريف
رحمه الله * ١) قوله الشئ اما ان يكون
موجودا باحد الوجودات على تقدير الا
شتراك لفظيا لم يكن الترديد بين احد
الوجودات ورفعها حصرا عقليا لتوقفه على
استقرار معنى الوجود فالاولى ان يقال
الترديد في كل واحد من الاشياء بين وجوده
الخاص ورفعها بكونه متحصرا الا ترى ان
معنى المحصر حينئذ ان الشئ اما ان يكون
موجودا باحد المعانى التى وضع لفظ الوجود
لها ولا وذلك مما يعتبر بان يفرض وضع
الوجود لاقول من تلك المعانى او اكثر منها
فيلزم ان يتغير حال الوجود في كونه موجودا
او معد وما ويتغير الاوضاع للفظ مع بقائه
في نفسه على حاله وذلك بطقعا (سيد
٢) قوله ولو جعل المنفى هو اللازم بان
يقال لولم يكن مشتركا معنى لزال اعتقاد
اطلاق الوجود بزوال اعتقاد الخصوصية
(ميرسيد شريف *
٣) قوله والسند ظاهر آه اذا الوجود
مقول على كل خصوصية بمعنى آخر (سيد
٤) قوله ان عنت به اعتقاد الوجود بحسب
المعنى الخ ان كان المراد انه على تقدير
عدم اشتراك الوجود معنى يلزم من زوال
اعتقاد الخصوصية زوال اعتقاد الوجود
بحسب اللفظ اى زوال اعتقاد ما يطلق
عليه لفظ الوجود اى معنى كان فالملازمة
ظاهرة البطلان كما ذكرنا فيما صح ذلك على
تقدير عدم الاشتراك لفظيا ايضا وان اريد
زوال اعتقاد معنى الوجود من حيث هو
مضاهى الى الخصوصية ويقيد بها الملازمة
ظاهرة الصحة لكن نفى التالى ظاهر الفساد
وان اريد زوال اعتقاد معنى الوجود

المحمول على الخصوصية السخوط من حيث هو اى لا من حيث التقييد بالخصوصية فالملازمة صحيحة اما نفى التالى فمحتاج الى
مزيد تأمل ليظهر توجه المنع عليه او عدمه (سيد رحمه الله *)

انقسامه الى الواجب والممكن بان يقال يجوز ان يكون صحة تقسيم الوجود الى الواجب والممكن لكونه مشتركا بالاشتراك اللفظي وتوجيهه ان يقال ان عنيبت بعد الانقسام في قولك لم يكن مشتركا لما صح انقسامه الى الواجب والممكن عدم الانقسام بحسب المعنى فالشرطية مسلمة لكن نفى التالي ممنوع لان الوجود انما ينقسم اليهما بحسب المعنى ان لو كان مشتركا معنويا بينهما وهل النزاع الا فيه وان عنيبت به عدم الانقسام بحسب اللفظ فالشرطية ممنوعة لان عند القائل بالطلاق لفظ الوجود عليهما بالاشتراك اللفظي يجوز انقسامه اليهما على معنى انه يصح ان يطلق عليهما لكن في كل واحد منهما بمعنى آخر كالعين (وفي الحواشي القطبية توجيهه ان يقال لانقسام صحة تقسيم الوجود الى الواجب والممكن ان اردت بالوجود الوجود الذي ليس مشتركا لفظا ولا معنى ونسلم ان اردت به الوجود الذي ليس مشتركا معنى فقط ولكن لا يلزم منه نفى ما ادعيت نفيه لان اللازم عدم صحة انقسام الوجود الذي لا يكون مشتركا لفظا ولا معنى فاللازم غير منفي والمنفى غير لازم وفيه نظر والاولى ان يقال ان اردت بالوجود الذي صح انقسامه الى الواجب والممكن ماصدق عليه الوجود فالملازمة ممنوعة وان اردت به غيره فنفي التالي ممنوع اقول النظر هو ان اللازم عدم صحة انقسام الوجود الذي لا يكون مشتركا معنى لا مالا يكون مشتركا لفظا ولا معنى على ما يظهر بالتأمل واما قوله والاولى فحاصله ما ذكرنا في توجيهه كلام المصنف (والاولى ان يقال الوجود) اي الخارجى (عبارة عن كون الشئ في الاعيان) اذا الوجود الذهني عبارة عن كون الشئ في الازدهان والوجود المطلق هو مطلق الكون وفي الحواشي القطبية هذا التعريف يناق كونه بديهيا وفيه نظر (ولا شك ان الموجودات باسرها مشتركة في هذا المعنى) اي في كون الشئ في الاعيان ولتأمل ان يقول سلمنا ان الموجودات باسرها مشتركة في الكون في الاعيان لكن لم قلتم ان اطلاق الكون في الاعيان عليها بمعنى واحد ولم لا يجوز ان يكون اشتراكها فيها مشترك مفهومات العين فيها لا بدله من دليل (وهو) اي الوجود المطلق خارجيا كان او ذهنيا على ما في الحواشي القطبية وفيه نظر (ليس نفس الماهية الممكنة) خلافا لابي الحسن الاشعري وابي الحسين البصري ادعيت هما ان وجود كل شئ هو عين حقيقته (ولا داخلا فيها والا لكان تعقل كل ماهية ممكنة هو عين تعقل وجوده) وذلك على تقدير ان يكون الوجود نفس الماهية الممكنة (او مستلزما لتعقله) وذلك على تقدير ان يكون داخلا فيها لاستلزام

(قوله توجيهه ان يقال لانقسام قال العلامة رحمه الله ان المصنف في المتن وهو مشترك اي الوجود مشترك والاى وان لم يكن مشتركا لفظا ولا معنى لما صح انقسام ذلك الوجود الى الواجب والممكن والتالى بط اي لكن انقسام الوجود الى الواجب والممكن صحيح فح يستفسر عن نفى التالي فنقول ان اردت بالوجود في قولك لكن انقسام الوجود الى الواجب والممكن صحيح الوجود الذي ليس مشتركا لفظا ولا معنى فبطلان التالي مم لانا لانقسام ان ذلك الوجود منقسم الى الواجب والممكن وان اردت بالوجود الوجود الذي ليس مشتركا معنى فقط فقولك لكن انقسام الوجود الى الواجب والممكن صحيح مسلم لكن ليس ذلك هو نفى التالي لان التالي هو قولنا لما صح انقسام الوجود الذي ليس مشتركا لفظا ولا معنى (سيد رحمه الله) قوله واما قوله والاولى الخ فكان التوجيه المذكور منشأه اطلاق المتن وهو قوله والاى وان لم يكن مشتركا مطلقا اي لفظا ولا معنى لانه نفى لقوله وهو مشترك اي في الجملة وهو وهم محض ظاهر بطلانه (سيد رحمه الله) قوله اذا الوجود آه لتأمل ان يقول الوجود الذهني بعينه هو الوجود العيني عند المص كما ستعرفه فالوجود عندنا منحصر في الوجود الخارجى فتعريفه صواب وكلام المفسر مفسر لكلامه (سيد رحمه الله) ع الظاهر ان وجه النظر هو ان الخلاف انما هو في الوجود الخاص لا الوجود المطلق اذ لا نزاع في ان المطلق زائد انما الخلاف في الخاص كما صرح به في موضع اخر تأمل (منه) وجه التأمل انه بين الشارح وجه الخلاف في الوجود الخاص خارجيا او ذهنيا (سيد رحمه الله)

تعقل الكل تعقل الجزء (والتالى باطل لاناقذ تعقل المثلث مع الشك في وجوده في الخارجى والذهنى لا يقال هذا لا يتأتى في الوجود الذهنى لامتناع تصور المثلث مع الذهول عن تصوره لاننا لنسلم ذلك فانه لا يلزم من العلم بالشىء العلم بالعلم به ولقائل ان يقول ان اراد ان الوجود ليس نفس شىء من الماهيات الممكنة ولا داخل فى شىء منها فنقيضه ان الوجود نفس بعضها او جزء بعضها ولا يلزم من ذلك ان يكون تعقل كل ماهية ممكنة هو عين تعقل وجوده او مستلزمه لان تعقله بل اللازم ان تعقل بعضها هو عين تعقل وجوده او مستلزمه ونفيه ممنوع وان اراد انه ليس نفس بعضها ولا داخل فيها فذلك على تقدير صحته لا يثبت ما ذهب اليه الحكماء وهو ان الوجود زائد على الماهيات الممكنة وفي الحواشى القطبية وفيه نظر لانه انما يتم لو قال ان تعقله مع عدم تعقل وجوده وهو ممنوع فالاولى ان يقال بحمل المثلث على المتصور دون الوجود فهو غيره لكن هذا يدل على ان الوجود ليس نفس المثلث ولا يدل على انه ليس جزء لانه انما يدل عليه لو كان كل جزء محمولا والواقع خلافه (واقول فيه نظر لان حمل المثلث على المتصور دون الوجود يدل على انه غيره في الذهن دون الخارج والنزاع فيه (ولما كان) اى الوجود ليس نفس الماهية الممكنة ولا داخل فيها والاما كان (ضمه اليها) اى ضم الوجود الى الماهية (مانع من صدق ما هو صادق عليها) وفي الحواشى القطبية فيه نظر لان هذا انما يصح ان لو صدق قولنا كل ما صدق على امر صدق عليه اذا اخذ مع نفسه او مع جزئه وهو ممنوع والمستند ظاهر (والتالى باطل لان السواد يصدق عليه انه قابل للوجود والعدم والسواد مع الوجود لا يصدق عليه ذلك وفيه نظر) لانه ان اراد ان نفس السواد الذى ضم اليه الوجود لا يصدق عليه ذلك فهو ممنوع فانه قابل للوجود المضموم اليه والعدم ايضا والاخرجه ضم الوجود اليه من الامكان فلذا اتى الى الوجوب الذاتى وفساده ظاهر وان اراد ان المجموع من السواد والوجود المضموم اليه لا يصدق عليه ذلك فهو مسلم لكن لا نسلم ان المنفى حيثما هو اللازم على ما مر من ان ذلك غير لازم والاولى ان يستفسر التالى وتمنع الشرطية على احد التقديرين ونفى التالى على الاخر وذلك بان يقال اى شىء اردتم بعدم المنع ح ان اردتم ح يجب ان يصدق على نفس السواد عند ضم الوجود اليها ما يصدق عليها قبل ضمه اليها فهو مسلم لكن لا نسلم ان اللازم منتفى وان اردتم به انه ح يجب ان يصدق على الماهية المضموم اليها الوجود اى على المجموع ما يصدق على نفس

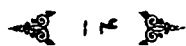
(١) قوله لا ناقد تعقل المثلث مع الشك في وجوده فان استبعد الشك في وجود المثلث مطلقا وتوزع في المثال تخصص المثلث بمتساوى الساقين سيد (٢) قوله وفي الحواشى وفيه نظر آه حاصل هذا الاعتراض ما اورده بعض الفضلاء وهو ان تركيب القياس هكذا الماهية معلومة تصورا والوجود ليس بمعلوم تصديقا فلم يتحد الاوسط في القياس وقد بقى المراد ان تصور الماهية مع الشك في الوجود ينافى كونه ذاتا او ذاتيا لان ثبوت الشىء لنفسه وكذا ثبوت ذاته له بين وهذا متوقف على تصور الماهية بالكنه (سيد) (٣) قول والنزاع الظاهر ان النزاع في كونه زائد اى نفس الامر بحسب الذهن لا بحسب الخارج وبذلك صرح افضل المحققين في تجريدك حيث قال فزيادته في التصور (سيد رحمه الله) (٤) قوله والمستند ظاهر اما في الاول فلان ذلك الامر يصدق عليه انه جزء المجموع الحاصل منه ومن نفسه ولا يصدق على ذلك المجموع هذا المعنى واما في الثانى فلان المجموع المركب من الحيوان والناطق يصدق عليه انه جزء من المجموع المركب منه ومن الناطق مرة اخرى ولا يصدق ذلك على المجموع الثانى (سيد رحمه الله) (٥) قوله والاولى ان يستفسر الخ اى قولنا لما كان ضمه اليها مانعا من صدق ما هو صادق عليها مانعا لما كان ضمه اليها مانعا من الصدق على نفسها لا على المجموع على ما مر في كلام صاحب الحواشى من عدم صدق قولنا كلما صدق على امر صدق عليه انه اذا اخذ مع نفسه او مع جزئه مع ظهور المستند (سيد رحمه الله) مع امكان المناقشة اذ يصدق عليه قبل الضم انه مع نفسه او مع جزئه ولا يصدق عليه ذلك بعد (سيد رحمه الله)

تلك الماهية قبل الضم فهو ممنوع والمستند ظاهر لا يقال اردنا به الشق الاول ولازمه منثقل لان الماهية قبل ضم الوجود اليها يصدق عليها انها مستعدة للوجود والعدم والماهية عند ضم الوجود اليها لا يصدق على نفسها انها مستعدة للوجود والعدم لان استعدادها للوجود يقتضى ضم العدم اليها والتقدير خلافه لاننا لنسلم ان الماهية قبل ضم الوجود اليها يصدق عليها انها مستعدة للوجود والعدم لان استعدادها للوجود يقتضى كونها معدومة واستعدادها للعدم يقتضى كونها موجودة فلو كانت مستعدة للوجود والعدم معاً لكان موجودة ومعدومة معاً (ولانه لو كان داخلها فيها) اى فى الماهيات الممكنة بل فى الموجودات باسرها على ما يدل عليه قوله بعد ذلك بسطرين ولكن امتياز الواجب عن الممكن بفصل مقوم (الكان اهم الذاتيات) اذ لا ذاتى اعم منه المشتركة بناء على ان الوجود مفهوم مشترك بين الموجودات (فكان جنساً فامتياز الانواع الداخلة فيه بعضها عن البعض بفصول موجودة) لا استحالة تقوم النوع الموجود بالامر العدمى (متنيزة عن الانواع بفصول اخر) لدخول الجنس حينئذ فى طبعة الفصول (موجودة) لا استحالة تقوم الموجود بالعدم (وهكذا الى غير النهاية) يلزم تركيب الماهية من امور غير متناهية مرتبة وفى الحواشى القطبية فيه نظراً لانه ان اراد بالفصول الموجودة ما يكون الوجود داخلها فهو موان اراد بها ما يصدق عليها انها موجودة فهو مسلم لكن لا نسلم امتيازها الى فصول اخر تميزها عن الانواع وانما كان يحتاج اليها لولزم من صدق الموجود عليها دخول الوجود فيها وهو غير لازم هذا اذا كان المدعى انه ليس جزاً لجميع الماهيات الممكنة اما لو كان المدعى انه ليس جزاً لبعضها لثم هذا الدليل ان سلم ان الوجود مشترك اقول وعلى تقدير ان يكون المدعى ان الوجود ليس جزاً لجميع الماهيات الممكنة يحتمل ان يكون صدق تقيضه بان يكون الوجود جزاً لماهية ممكنة فقط وعلى هذا لا يكون جنساً لان الجنس يجب ان يكون ذاتياً للمجانسين وفى قوله لو كان المدعى انه ليس جزاً لبعضها لثم هذا الدليل ان سلم ان الوجود مشترك نظراً لانه على تقدير ان يكون الوجود مشتركاً لا يلزم ان يكون جنساً وانما يلزم ذلك ان لو كان تمام المشترك بينهما وهو ممنوع ويمكن الجواب عنه بان الاشتراك بين الماهيات المتخالفة اذا كان فى ذاتى سواء كان جنساً ام لا كان الامتياز ايضا بالذاتى فذلك الجزأ المميز لما وجب ان يكون موجوداً فيكون الوجود داخله

(١) قوله فلو كانت مستعدة للوجود والعدم لو اكتفى بقابلية الوجود اندفع ذلك نعم يجاب بالمناقشة التى اشار اليها قدس سره فتأمل وانت تعلم انه لو خصص الصادق عليها بلوازم الماهية اندفع المناقشة (ميرزا جان * (٢) قوله ولانه لو كان داخلها فيها الدليلان الذى كوران على تقدير صحتهم ايدى لان على ان الوجود مطلقاً سواء كان عاماً او خاصاً ليس نفساً ولا جزءاً وما ذكره ههنا مخصوص بالعام والجزء ويمكن تعميمه بحيث يتناول النفس ايضا بان يبق لو كان نفساً لا تنفقت الماهيات بناءً على كونه مشتركاً (سيد رحمه الله * (٣) هذا لا يدل على كونه اعم الذاتيات كونه مساوياً بها (سيد رحمه الله * (٤) لا نسلم ان امتياز الانواع بفصول موجودة بهذا المعنى (سيد رحمه الله *

(٥) قوله ويمكن الجواب هذا الجواب فى الحقيقة تغيير الدليل الى الدليل الاخر لان الجنسية والفضلية كانتاماً خوذتين فى الدليل فلا بد من اخذ الاشتراك سيد روح

(١) قوله ولكان امتياز الواجب عن الممكن بفصل مقوم لا حاجة في اثبات التركيب الى اثبات الفصل اذ مجرد كون الوجود
 داخلا يقتضى التركيب سبدرج (٢) قوله لا شتراك الوجود بينهما فقد شارك الواجب الماهية الممكنة في الوجود الذي هو جنس
 لها على ذلك التقدير والمشارك لشيء في جنسه يمتاز عنه بفصل فيلزم التركيب في الواجب وتوجيه ما ذكره العلامة ان يق
 لانسلم ان مشاركة الواجب الممكنات في جنسها يستلزم امتيازها عنها بفصل يقوم وانما يلزم ان لو كان ذلك المشترك ذاتيا



للواجب ايضا وهو ممنوع وان سلم كونه
 ذاتيا فلم لا يجوز ان يكون نفس ماهيته
 وامتيازها عنها بامر عدمي فلا يلزم لتركيب
 ثم نقول اما امتيازها عن الماهيات الممكنة
 الموجودة فبعدم دخول الوجود فيه واما
 امتيازها عن وجودات الممكنات فبعدم
 دخولها في الماهية واما ما ذكره من عدم
 عروضا لشيء من الماهيات فانه يصح مميزات
 للوجود الواجب عن وجودات الممكنات
 اذا فرض كونها عارضة للماهيات وكونه
 قائما بنفسه (سيد رحمه الله *)

(٣) قوله فيه نظر لان الامر العدمي الخ
 المقصود اثبات خلل في التوجيه لادفع
 ما ذكره من المنع اذا حصل ح ابطال سند
 اخص وهو ليس بمفيد (سيد رحمه الله
 (٤) قوله فهو امر عدمي مميز لا يخفى
 ان عدم عروضا للوجودات للماهيات كما هو
 ثابت للممكنات على ذلك التقدير ضرورة
 ان الداخل لا يكون عارضا كذلك فهو
 ثابت للواجب اذا فرض ان وجوده عينه
 فالاولى ان يق هذا مشترك لا مميز للواجب
 عن غيره (سيد رحمه الله *)

(٥) قوله لو كان اشتراك الواجب الخ لما
 كان الفرض ان الوجود مشترك داخل في
 الماهيات الممكنة فيكون جنسا وما هو في
 حكمه فعدم جنسيته انما يكون بالنسبة الى
 الواجب وحده وذلك اما لكونه عرضيا
 له او عينه وكلاهما مذكوران فما اوردته هناك
 ليس اعتراضا اخر بل محصله راجع الى

ويتسلسل (ولكان امتياز الواجب عن الممكن بفصل مقوم) وفي الحواش
 القطعية لأشتراك الوجود بينهما وفيه نظر لان المشترك بين الشئيين
 قد يكون ذاتيا لاحدهما عرضيا للآخر (فيكون الواجب مركبا وانه محال)
 وايضا فيها ذلك ممنوع لجواز ان يكون امتياز الواجب لذاته عن سائر
 الموجودات الممكنة التي الوجود داخل فيها بامر عدمي عارض له هو كون
 ذلك الوجود غير عارض لشيء من الماهيات وفيه نظر لان الامر العدمي
 العارض له تعالى الذي يميزه عن الممكن عدم دخول الوجود في ماهيته تعالى
 واما عدم عروضا للوجود لشيء من الماهيات الممكنة فهو امر عدمي
 مميز للممكنات عن الواجب وهو غير عارض له تعالى والصواب هو كون
 ذلك الوجود غير داخل في ماهيته تعالى وايضا فيها انما كان الواجب يحتاج
 الى فصل مقوم لو كان اشتراك الواجب والممكن في الوجود اشتراك نوعين
 في جنس وهو ممنوع لكون الوجود مقولا بالتشكيك ولا شيء من الجزء كذلك
 وفيه نظر لان الكلام في الوجود الخاص لا المطلق وهو غير مقول بالتشكيك
 ثم اقول لو جعل مرجع الضمير في قوله ولانه لو كان داخلا فيها الموجودات
 باسرها لا الماهيات الممكنة لم يتوجه عليه ذلك وليس في ذلك محذور بل
 دفع محذور فالواجب حملة عليه على اننا نقول على تقدير كون الضمير
 راجعا الى الماهيات الممكنة يمكن توجيه كلامه بما لا يكون فسادا بذلك
 الظهور وهو ان يقال على تقدير ان يكون الوجود داخلا في الماهيات
 الممكنة لا يجوز ان يكون اقتضاء طبيعة من حيث هي اللادخول

والالماكان

ماتقدم (سيد رحمه الله ٦) قوله ان الكلام في الوجود الخاص لو كان المراد ذلك لبطل اصل الدليل
 ضرورة ان الخاص ليس بمشترك حتى يكون جنسا وبناء الكلام عليه (سيد رحمه الله * ٧) قوله لم يتوجه
 عليه ذلك آه هذا اذا لم يكن المراد الوجود الخاص والافكي لا يكون فيه محذورا وهو ليس بمشترك سيد (٨) قوله وليس
 في ذلك محذور بل المحذور حينئذ لزوم الاستدراك اذا الواجب ان يقال ولكان الواجب مركبا فالتعرض بما عداه
 مستدرك مع ان المص في شرح الماخص فسر هذه العبارة بما حصله ما ذكره العلامة واورد عليه ما اورد سيد

والألما كان داخلا فيها فيكون اقتضاؤها الدخول فايئما وجد وجد داخلا
 فيكون داخلا في الواجب وكان امتياز الواجب عن الممكن بفصل مقوم لأن
 الاشتراك الذي يستند على الامتياز الذي في هذا غاية ما يمكن ان يتكلف فيه
 حتى يكون موجها ساهرا (وهو) اى الوجود لكن لا المطلق المقول بالتشكيك
 لعدم صحته بل الوجود الخاص الذي هو معروضه في الذهن (نفس حقيقة
 واجب الوجود) — خلافا للمعتزلة والجمهور من الاشاعرة
 والالكان داخلا فيها واخراجا عنها والاول يستند على التركيب والثاني كونه
 ممكن لا افتقاره الى الماهية حينئذ وكل ممكن لا بد له من علة فعلته ان كانت
 تلك الماهية لزمت تقدمها عليه بالوجود لوجوب تقدم العلة على المعلول
 بالوجود فيكون الماهية موجودة مرتين) مرة بالوجود السابق واخرى
 بالوجود اللاحق وهو محال (وان كانت غير هالزم افتقار واجب الوجود
 في وجوده الى سبب منفصل وما كان كذلك) اى مفترقا في وجوده الى سبب
 منفصل (لا يكون واجبا لذاته وهو ظاهر ولئن منع وجوب تقدمها
 عليه بالوجود لجواز ان يكون الماهية من حيث هي علة له من غير
 اعتبار وجودها وعدمها كما في الغابل) وتوجيهه ان يقال لانسلم ان علته
 ان كانت تلك الماهية لزمت تقدمها عليه بالوجود قوله لوجوب تقدم
 العلة على المعلول بالوجود قلنا لانسلم والمستند ان الماهيات الممكنة
 علة قابلية لوجود ذاتها مع انها ليست متقدمة عليه بالوجود فظهر ان ذلك
 نقض تفصيلي لا قياس فقهي كما زعم بعضهم (فنقول العلم بهذا كرنا
 من المقدمة) وهي تقدم العلة المفيدة للوجود بالوجود (ضروري
 لأن المفيد للوجود لا بد ان يكون له وجود) فيفيد غيره الوجود (وفيه
 نظر لانا لانسلم مطلقا بل المفيد للوجود الذي لا يكون وجوده من ذاته
 بل من غيره يجب ان يكون متقدما عليه بالوجود واما الماهية التي يكون
 وجودها من ذاتها وتكون ملزمة للوجود فلم لا يجوز ان لا يتقدم
 على الوجود بالوجود (لا يقال لما كانت تلك الماهية علة قابلية لذلك
 الوجود فلم يكن علة فاعلية له لامتناع كون الواحد سيما البسيط قابلا
 وفاعلا لشيء واحد مع الان استحالة ذلك ممنوعة كما يجب بعد تجلاني
 (القابل له) اى للوجود لقوله (فانه مستفيد للوجود والمستفيد للوجود يتمتع
 ان يكون موجودا) لامتناع تحصيل الحاصل واذا كان العلم بما ذكرنا

(١) قوله فيكون اقتضاؤها الدخول مم
 لجواز ان لا يقضى شيئا منهما (سيد رحمه
 ٢) قوله وجد داخلا اما في الواجب او
 الممكن لانهما نوعان اذا كان داخلا في
 الواحد فيكون داخلا في الاخر (سيد *
 ٣) قوله فيكون داخلا في الواجب الخ
 ويلزم تركيبه والباقي مستدرك سيد *
 قوله وهو شروع في مقصد آخر هو بيان مادة
 الوجود في الماهيات الممكنة (سيد
 ٤) قوله لا افتقاره الى الماهية اذ لو لم
 يفتقر اليها لكان وجودا موجود لذاته
 قائما بذاته فلا يكون عارضا لها فلا تكون
 هي موجودة به هـ (سيد رحمه الله تعالى *
 ٥) قوله وكل ممكن لا بد له الخ تفصيله
 ان يقال لو كان وجود الواجب زائدا على
 ذاته فتح اما ان لا يكون قائما بذاته الماهية
 فلا تكون هي موجودة به بالضرورة او يكون
 قائما بها محتاجا اليها وكل محتاج الى غيره
 فهو ممكن وح ان لم يحتاج الى علة لزمت
 استغناء الممكن من المؤثر وان احتاج
 فالمحتاج اليه اما غير الذات فيلزم افتقار
 الواجب في وجوده الى غيره واما الذات
 فتأثيرها فيه اما بشرط الوجود ولا وعلى
 الاول فاما ان يكون مشروطا بالوجود
 فيلزم تقدم الشيء على نفسه او بغيره
 فيلزم وجوده مرتين وننقل الكلام الى
 الوجود السابق ايضا وعلى الثاني يلزم
 ان يكون المفيد للوجود غير معتبر فيه
 الوجود وهو محال ولا مناقشة الا في الاخير
 فاما بتجويز تأثير الماهية من حيث هي مطلقا
 اذا امتنع تأثيرها بشرط العلم واما بتجويز
 تأثيرها في وجودها لا في وجود غيرها (سيد
 ٦) قوله والمستفيد للوجود يتمتع ان
 يكون موجودا اى يتمتع ان يكون استغنا
 عنه مشروطا بالوجود (سيد رحمه الله *

من المقدمة ضروريا فمنعها لا يستحق الجواب (لا يقال) على سبيل
المعارضة (الوجود من حيث هو وجود يقتضى التجرد) اى العروض
(والالكان مقتضيا للتجرد) اى لعدم العروض (او غير مقتضى لشيء
منهما والاول) اى اقتضاء التجرد (يقتضى ان يكون وجود الممكنات
مجردا) اى غير عارض وعندكم وجود الممكنات غير مجرد هذا خلف (والثاني)
اى عدم اقتضاء مشيئتهما (افتقار) اى يقتضى افتقار (واجب الوجود

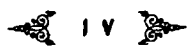
في تجرده) اى في عدم عروض وجوده (الى سبب منفصل) وفي الحواشى
القطبية وفيه نظر لجواز ان يكون هو كونه وجود الواجب (اقول
ولا يعترض عليه بان كونه وجود الواجب امر اضافى تحقته في العقل
فقط فلا يجوز ان يكون علته للتجرد في الخارج لان المراد ان التجرد صفة
من صفات وجوده تعالى في العقل واتصاف الموصوف بصفة بما يكون
لكونه ذلك الموصوف لا لامر مغاير وهو كلام حق واذا كان الوجود من حيث
هو وجود يقتضى التجرد يكون وجود الواجب غير مجرد وهو المطلوب
(ولان وجوده معقول) لان الوجود بديهى التصور (وحقيقته غير معقولة)
وفاقا فوجود غير حقيقته لان ماهو معقول غير ماهو غير معقول واذا كان
وجوده مغايرا لحقيقته كان زائدا عليها لامتناع دخوله في حقيقته (ولا
وجوده لو كان عين حقيقته لما كان) اى وجده (واجبالان الوجوب)

امراضا (لا يمكن تعقله الا بين امرين واذا كان كذلك استحال ان يعرض
لوجوده الوجوب على تقدير كونه عين حقيقته اذ ليس هناك شيء

ح سوى الوجود (والثاني باطل لانا نجيب عن الاول بان التجرد)
اى عدم العروض (امر عدمى فلا يفتقر الى سبب) وتوجيهه ان يقال
لم لا يجوز ان لا يكون الوجود من حيث هو مقتضيا لشيء منها قوله
ذلك يقتضى افتقار واجب الوجود في تجرد وجوده الى سبب منفصل
قلنا لا نسلم وانما يلزم ذلك ان لو كان التجرد وجوديا وليس
كذلك (وفي الحواشى القطبية فيه نظر لانه ممكن فلا بد له من سبب
اقول ولا يعترض عليه باننا لا نسلم ان كل ممكن لا بد له من سبب
بل الممكن الوجودى لا بد له من سبب لان الممكن العدمى لا بد له ايضا
من سبب وهو عدم سبب وجوده فان عدم العلة لعدم المعلول ولا بان
تجرد وجوده واجب عند الخصم لانه ممكن لان اتصافه تعالى بهذا المفهوم
واجب ولا مانع من ان يكون الممكن في نفسه واجب الحصول لغيره

(١) قوله الى سبب مفصل وكل ما كان
كذلك فهو ممكن وقد يناقش فيه (سيد
(٢) وفيه نظر لجواز ان يكون هو كونه وجود
الواجب اى لا نسلم انه يفتقر الى سبب
مفصل عنه تعالى بل كونه وجود الواجب
يكفى اقول حاصله منع احتياج وجوده على
التقدير المذكور الى سبب منفصل عنه
وانما يلزم ذلك ان لو كان وجوده تعالى هو
الوجود المطلق وهو ممنوع بل هو وجود خاص
ممتاز بحقيقته عن سائر الوجودات وان كان
مشاركا لها في مفهوم الوجود العارض للكل
وان اردت زيادة التوضيح قلت ان كان
التريد في افراد الوجود فتختار ان بعضها
يقتضى التجرد كالوجود الواجب البعض
الاخر يقتضى التجرد ولا استحالة فيه بناء
على جواز اختلافهما في الحقائق وان كان
التريد في مفهوم مطلق الوجود فتختار
انه لا يقتضى شيئا منهما بل بعض افراد
يقتضى التجرد وبعضها يقتضى التجرد
ولا محذور فيه لجواز كونه عارضا واقتضاء
العروض ما لا يقتضيه العارض سيد رحمه
(٣) قوله ولا مانع من ان يكون الممكن في
نفسه واجب الحصول لغيره الوجود عند هم
على قسمين وجود الشيء في نفسه ووجوده
لغيره والمواد الثلاث اعنى الوجوب
والامكان والامتناع يعتبر في كل منهما
ويجوز اجتماع اثنين منها اذ اخذا
باعتبارين وانما التقابل بينهما اذ
اخذت باعتبار واحد (سيد رحمه الله

(١) قوله لا نسلم ان وجوده معقول يعني اذا كان المراد من الوجود المعقول هو الوجود المطلق فان ادعى كونه معقولا بالكنه مع ان ذاته ليست كذلك فعند تسليم الصغرى اللازم مغايرة الوجود المطلق لحقيقته ولا نزاع فيه وان كان المراد الوجود الخاص فدعوى كونه معقولا بالكه ممنوع وادعاء تعقله بوجهه لا يفيد لان ذاته تعالى ايضا كذلك فلا يصح الكبرى (سيد رحمه الله * ٢) قوله وعن الثالث الخ قال المص في شرح الماخص واما الوجه الثالث فلا نسلم صدق الشرطية وانما تصدق ان لو لم يكن له وجود مغاير للوجود الذي هو عين حقيقته وهو ممنوع بل له وجود آخر فنعرض له الوجوب الذاتي بالقياس اليه ثم اشار الى الجواب المذكور في الكتاب وبعضهم قد فصل هذا المقام بما يخصه ان يقال الوجوب قد يطلق على الاستغناء بالذات عن الغير



وعروضه بهذا المعنى لذات الواجب لا يقتضى تعددا فيه وقد يطلق على اقتضاء الذات وجوده بالذات وعروضه بهذا المعنى وان اقتضى تعددا لكن في الواجب وجود خاص هو حقيقة وجود عام عارض للاول فالوجوب نسبة او كيفية نسبة بينهما لا يقال كل وجود خاص فانه يقتضى المطلق فيكون واجبا لا نقول انما يلزم ذلك ان لو استقل بالاقتضاء وليس كذلك ضرورة احتياجه في نفسه الى غيره فكذا فيما يتفرع عليه (سيد رحمه الله * ٣) قوله اعلم ان اللفظ الواحد هذه المقدمة ذكرها بهمن يار ولخصها المحقق نصير الدين الطوسي (سيد رحمه الله * ٤) قوله اي على الاختلاف الخ فان قيل مابه الاختلاف ان كان مأخوذا في مفهومه فلا يكون وقوعه على تلك الاشياء بمعنى واحد وان لم يكن مأخوذا فلا اختلاف فيما هو مفهوم اللفظ فنقول ليس ذلك معتبرا في المفهوم بل الاختلاف لتلك الاشياء في المفهوم اي انها اذا قيست اليه يظهر فيها تفاوت بحسب الحصول فيها فان حصول

(وعن الثاني باننا لا نسلم ان وجوده معقول بل المعقول الوجود من حيث هو وجود) الذي هو لازم لوجوده الخاص الذي هو عين حقيقته وتعقل اللازم لا يقتضى تعقل الملزوم بالحقيقة (وعن الثالث باننا لا نسلم عروض الوجوب له بل الوجوب عين ماهيته كما سنبهرهن عليه) وفيه نظر لانه فسر الوجوب باستحقاقية الشيء الوجود فهو على ما فسر امر اضافي فكيف يتصور ان يكون عين ماهيته واما الدليل الذي ذكره على ان الوجوب عين ماهيته فهو مدخول كما سيجي (واعلم ان اللفظ الواحد قد يقع معنى واحد على اشياء مختلفة بالتشكيك اي على الاختلاف اما بالتقدم والتأخر كوقوع لفظ المتصل على المقدار وعلى الجسم ذي المقدار واما بالاولوية وعدمها كوقوع لفظ الواحد على ما لا ينقسم اصلا وعلى ما ينقسم لكن لامن جهة كونه واحدا واما بالقوة والضعف كوقوع لفظ الابيض على الناج والعاج والوجود جامع بجميع هذه الاختلافات فانه يقع على العلة ومعلولها بالتقدم والتأخر وعلى الجوهر والعرض بالاولوية وعدمها وعلى الفار وغير الفار كالسواد والحركة بالشدة والضعف بل على الواجب والممكن بالوجوه الثلاثة لكونه مبدء لكل ما بعده من الموجودات والمعنى الواحد المعقول على الاشياء المختلفة لا على السواء امتنع ان يكون عين ماهية تلك الاشياء اوجزا منها لان الماهية المشتركة بين الاشياء واجزائها لا تختلف بالنسبة اليها بل يكون هو امرا خارجا عنها عارضا لها فح يكون الوجود المعقول عليهما بالتشكيك خارجا عنهما عارضا

حكمة العين ٢

المعنى في موارد قد يكون على السواء وقد لا يكون والعقل لا ينقبض عن تجويز ذلك والتفتيش بوجهه (سيد رحمه الله * ٥) قوله لكونه مبدء لكل ما بعده فيكون الوجود الواجب اقدم في معنى الوجود من وجودات سائر الاشياء واما كونه اولى فلانه بالذات وماعداه بالغير واما كونه اشد فلان ترتب الاثار عليه اكثر (سيد * ٦) قوله خارجا عنهما عارضا لهما لو كان المراد عارضا للمجموع من حيث هو مجموع يصح لكن لا يقتضى ان يكون عارضا لكل واحد والقول بالتشكيك يناهى ان يكون المعقول جزءا من كل منهما ولا ينافي ان يكون جزءا لاهدهما وعارضا للاخر ولو اراد عروض كل منهما على ما يدل عليه قوله عارضا لهما في الذهن لا يلزم من القول بالتشكيك ذلك (سيد * ٦)

لهما في الذهن لا في الخارج لا امتناع ان يكون الواجب لذاته قابلا وفعلا ولا يلزم من ذلك ان يكون وجود الواجب لذاته مساويا في الحقيقة لوجود الممكنات لان الامور المختلفة بالحقيقة جازا اشتراكها في لازم واحد خارجي واليه اشار بقوله (ويجب ان يعلم ان اطلاق الوجود على حقيقة واجب الوجود) بناء على ان وجوده عين حقيقته اذ الوجود لا يطلق على الحقيقة من حيث هي حقيقة بل ان اطلق فانما يطلق من حيث هي وجود (وعلى سائر) اي وعلى وجود سائر (الموجودات) الممكنة بالنشكيب فان بذلك يتحمل لك كثير من الشبه) منها الشبهة الاولى من الثلاثة المذكورة آنفا وذلك لانه ان عني بالوجود في قوله الوجود من حيث هو يقتضي اللاتجريد الوجود المقول بالنشكيب او وجود الممكنات اخترنا انه يقتضي اللاتجريد قوله لو كان كذلك يلزم ان يكون وجود الواجب ايضا كذلك قلنا لا نسلم وانما يلزم ذلك ان لو كان وجوده تعالى مساويا للوجود المقول بالنشكيب او لوجود الممكنات في الحقيقة وذلك مم وان عني به وجود الواجب لذاته اخترنا كذلك قلنا لا نسلم والمستند ما مر هكذا ذكره المصنف في شرح الماخص لا يقال على تقدير ان يكون الوجود المقول بالنشكيب مقتضيا للاتجريد يلزم انه يقتضي التجريد قوله لو كان كذلك يلزم ان يكون وجود الممكنات ايضا لاتجريد وجود الواجب لان اللاتجريد اذا كان من لوازم الوجود المطلق اللازم لوجوده الخاص كان لازما لوجوده الخاص لا نافعول من الرأس ان عني بالوجود المردد الوجود المقول بالنشكيب فلا نسلم انه يقتضي اللاتجريد قوله والا لكان مقتضيا للتجريد او غير مقتض لشيء منهما قلنا اخترنا الثاني قوله يلزم افتقار واجب الوجود في تجرده الى سبب منفصل قلنا لا نسلم وانما يلزم ذلك ان لو كان الوجود المقول بالنشكيب هو الوجود المجرد وليس كذلك اذا لمجرد هو الوجود الخاص لا المطلق ولا مانع من اقتضاء الخاص لما لا يقتضيه العام وان عني به وجود الممكنات يختار انه يقتضي اللاتجريد وان عني به وجود الواجب يختار انه يقتضي التجريد (ومنها الشبهة الثانية من الثلاثة لان قوله في الصغرى وجوده معقول ان عني به الوجود المطلق اي الواقع بالنشكيب فمسلم ويلزم منه ان يكون حقيقته مغايرة لذلك الوجود والحكماء قائلون به وان عني به وجوده الخاص فممنوع فان من يعتقد ان حقيقته غير معلومة وهي عند هذا الوجود فكيف يسلم انه معلوم واعلم ان العقلاء اختلفوا في الوجود الذهنى فائتبه الحكماء ونفاه المتكلمون والخلاف انما نشأ من اختلافهم في تفسير العلم فانه لما كان عند الحكماء

(١) قوله قلنا لا نسلم هذا هو الاعتراض الذي ذكره العلامة وقد فصلناه في الحاشية السابقة (سيد رحمه الله *)

(٢) قوله ومنها الشبهة الثانية الخ ومنها الشبهة الثالثة فانه لما كان الوجود المطلق المقول بالنشكيب عارضا للوجود الواجب امكن عروض الوجود له بالقياس الى عارضه وقد اوضحناه في الحاشية السابقة (سيد رحمه الله *)

(٣) قوله اعلم ان العقلاء لا خفاء في ان الاشياء لها وجود باعتبارها بترتب عليها آثارها ويظهر احكامها ويسمى وجودا خارجيا وعينيا واصليا واما ان لها وجودا وتحقيقا على نحو آخر فقيه خفاء ويسمى ذلك وجودا ذهنيا وغير اصلي وظلبي سيد

(١) قوله عبارة عن حصول صورة اى حصول ماهيته فان الاشياء يسمى في الخارج اعيانا وفي الذهن صوراً (سيد رحمه الله)
 (٢) قوله انكره اى لم يلزمهم القول بالوجود الذهني فان ما تقدم لا يجوز ان يكون علته لانكارهم فان الامام قائل بان العلم صفة او نسبة ومع هذا قائل بالوجود الذهني

١٩

لجواز ان يكون الوجود الذهني غير تلك النسبة او الصفة (سيد رحمه الله) *

(٣) قوله نتصور اموراً لا وجود لها كشرىك

البارى واجتماع التقيضين وجبل من

ياقوت ويحمر من زبيب (سيد رحمه الله) *

(٤) قوله ونحكم عليها بالاحكام اى بالصفات

حكماً صادقا مطابعا للواقع (سيد رحمه الله)

(٥) قوله وفيه نظر اى في الكلام نظر لكن

ذلك ليس من الانظار الثلاثة المذكورة

قبل نظر الشارح (سيد) *

(٦) قوله ولا يلزم من الثبوت الوجود آه

هذه مناقضة والباقيان اما نقض اجمالى

او مناقضة مع السند (سيد رحمه الله) *

(٨) قوله المعدوم المطلق وهو ما لا

وجود له اصلاً (سيد رحمه الله) *

(٩) قوله لا في الذهن ولا في الخارج والا

لم يكن معدوماً مطلقاً بل ثابتاً بوجه (سيد)

(١٠) قوله والالزام ان يكون لها وجود قبل

وجودها فيلزم انحصار وجودات غير

متناهية بين الماهية والوجود المفروض

اولاً (سيد رحمه الله تعالى) *

(١١) قوله وعن الثانى آه هذا هو تقرير

الجواب على تقدير كونه نقضاً اجمالياً

وما صله منع جريان الدليل في صورة

النقض وانما يكون جارياً فيها ان كان

المقابلة ثبوتية وهو ممنوع واما ان

جعل معنا للمقدمة القائلة بان ثبوت

الصفة الثبوتية للموصوف فرع ثبوته

في نفسه واسند بالمعدوم المطلق

المحكوم عليه بالمقابلة فجوابه ان

العلم بما ذكره من المقدمة ضرورى

فلا يقبل المنع في نفسه وما جعلتموه

عبارة عن حصول صورة المعلوم في الذهن لزعمهم القول بالوجود الذهني

وعند المتكلمين لما كان عبارة عن نسبة يتحقق بين العالم والمعلوم

او صفة حقيقية قائمة بذات العالم موجبة للعالمية الموجبة لهذه النسبة انكره

واحتج المؤلف على ما ذهب اليه الحكماء بقوله (واعلم انا نتصور اموراً

لا وجود لها في الخارج ونحكم عليها بالاحكام الثبوتية والمحكوم عليه بالصفة

الوجودية يجب ان يكون موجوداً لان ثبوت الصفة للشيء فرع ثبوت

ذلك الشيء واذ ليست في الاعيان فهي في الانهان فيثبت القول

بالوجود الذهني) وفيه نظر لان اللازم من قولكم ثبوت الصفة

للشيء فرع ثبوت ذلك الشيء كون تلك الامور ثابتة ولا يلزم من الثبوت

الوجود حتى يلزم من عدم وجودها في الاعيان وجودها في الانهان

ولانه يصدق على المعدوم المطلق انه مقابل الموجود مع انه لا وجود له

لا في الذهن ولا في الخارج ولان ثبوت الوجود الذي هو صفة وجودية

للماهية لا يستدعي ان يكون الماهية موجودة قبل ذلك والالزام ان يكون

لها قبل وجودها وجود لا الى نهاية (لا نتجيب عن الاول بان الثبوت

هو الوجود ومن قال بان الثابت قد لا يكون موجوداً فسيجيء بطلان

قوله على انا نصرح بالوجود ونقول وجود الصفة للشيء فرع

ذلك الشيء واذ ليست موجودة في الاعيان فهي موجودة في الانهان

(وعن الثانى باننا لانسلم ان الحكم بالمقابلة حكم بامر ثبوتى لان معناه

عدم الاجتماع ولئن سلمناه فلانسلم انه لا وجود له في الذهن بل له وجود فيه

كما سيذكره المصنف) وعن الثالث بان المدعى ان المحكوم عليه بالصفة

الوجودية التي هي غير الوجود يجب ان يكون موجوداً هكذا ذكره

الامام والاولى ان يقال المدعى ان المحكوم عليه بالصفة الوجودية

يجب ان يكون موجوداً سواء كان مع تلك الصفة او قبلها وعلى هذا

بلا شك في ان الماهية المحكوم عليها بالوجود ايضا موجودة (بل لان قوله

واذ ليست في الاعيان يناقض قوله فهي في الانهان اذ كل ما هو

موجود في الانهان عنده موجود في الاعيان (ويمكن الاعتذار عن ذلك

سنداً فباطل بما ذكره (سيد)) ويمكن الاعتذار وذلك بان يقال المنفى الوجود الخارجى من غير توسط

الوجود الذهني والمثبت الوجود الخارجى بتوسط الوجود الذهني فلا منافاة (سيد رحمه الله تعالى)

(١) قوله ولما ذكره افضل الشارحين ويمكن الاعتذار عنه ايضا بان المراد من الثبوتية ما ليس السلب جزأ من مفهومها مع قطع النظر عن كونها ثابتة في الخارج اوفى الذهن ولا شك ان الشئ^٥ بمثل هذا المفهوم يستند على ثبوت الموصوف في نفسه بخلاف الصفات السلبية فان مرجع الانصاف بها عدم الانصاف بها هي سلوب لها وذلك لا يقتضى ثبوت الموصوف (سيد رحمه الله * ٢) قوله واعلم ان الحقايق الكلية لا وجود الخ دليل آخر على اثبات الوجود الذهني مبناه على ان للماهيات الكلية وجودا وذلك

٢٥

ولما ذكره افضل الشارحين من ان الاحكام الثبوتية التي استدل بها على ثبوته ان اراد به الثبوت الخارجي فهو باطل لان المحكوم عليه بالوجود الخارجي يجب ان يكون موجودا في الخارج فيبطل الاستدلال على الوجود الذهني وان اراد بها الثبوت الذهني كان استدلالا بالشئ^٥ على نفسه (وان) عطف على قوله انا نتصور اى (واعلم ان الحقايق الكلية لا وجود لها الا في الازدهان) اذ لها وجود بالضرورة وليس في الاعيان اذ كل موجود في الاعيان فهو مشخص ولا شئ^٥ من المشخص بكلى فلا شئ^٥ من الوجود في الاعيان بكلى فلا شئ^٥ من الكل هو موجود في الاعيان (ولا يعارض ذلك بان الحقايق الكلية لا وجود لها الا في الاعيان اذ لها وجود وليس في الازدهان اذ كل موجود في الازدهان فهو صورة شخصية في نفس شخصية ولا شئ^٥ مما هو صورة شخصية في نفس شخصية بكلى لانا لانسلم انه لا شئ^٥ مما هو صورة شخصية في نفس شخصية بكلى لانا نعنى بكون الشئ^٥ كليا مطابقته لما في كل واحد واحد من اشخاصه والصورة الذهنية كذلك بخلاف الوجود في الخارج فانه لا يكون مطابقا لشيء من الاشياء اصلا ضرورة هكذا قيل (وفيه نظر لان بعض الجزئيات قد يكون مطابقا لبعض) والحق ان كلية الطبيعة باعتبار انها ذات مثالية ليست متأصلة في الوجود ليكون ماهية قائمة بنفسها اصلية بل هي مثال ادراكى لما وقع او سبق فممن حيث انها مثال ادراكى لا مر خارجي اولها هو بصدد الوجود ويصح مطابقتها الكثرة يسمى كلية لا باعتبار مطابقتها لكثيرين فقط ولا لكونها مع ذلك غير متخصصة اذ لها تخصص بامور كحصولها في الذهن وعدم الاشارة اليها وكونها لا تقبل الانقسام ولا وضع لها وذلك بخلاف الامر الخارجي فان ذاته ليست مثلا لشيء آخر وهو ظاهر (لا يقال لو حصلت الحرارة والبرودة الكليتان

اما في الاعيان اوفى الازدهان والاول باطل فتعبر الثاني وقد يناقش في المقدمتين اما في الاولى الضرورة غير مسموعة فان استدلالا بجراء الاحكام الثبوتية الصادقة عليها يرجع محصله الى الدليل الاول وان تغايرا بوجهها واما في الثانية فبما ذكره الشارح (سيد) الذهن قد يطلق على النفس وعلى نفس المشاعر (سيد رحمه الله * ٣) قوله اذ كل موجود في الازدهان اى كل ما يفرض موجودا والازدهان الاعتراف باصل المدعى اعنى الوجود الذهني فلا ينفع المناقشة في مقدمات دليل زيادة تنفع ولا يخفى تركيب قياس من الاصل والمعارضة ان الماهيات الكلية لا وجود لها اصلا اذ لو كان فاما في الاعيان اوفى الازدهان وكلاهما باطل بما ذكرتم وبما ذكرنا (سيد رحمه الله ٤) قوله لما في كل واحد بمعنى ان كل واحد واحد اذا حصل في الذهن لا يحصل نقش آخر وبشبه ذلك بوضع الخاتم مرتين على موضع واحد من السمعة (سيد رحمه الله في الخارج كالخططين المعينين المتساويين في جميع الصفات والعوارض (سيد رحمه الله ٥) قوله لان بعض الجزئيات قد يكون مطابقا لبعض كالخططين المعينين وايضا لما كانت الصورة الذهنية مطابقة لما في كل واحد واحد فكل واحد مافي واحد واحد مطابق للباقي ضرورة ان مطابق المطابق مطابق (سيد رحمه الله تعالى) قوله بصدد الوجود ولو فرضا لدخل المتنعت (سيد ٦) قوله الانقسام كصور البساط (سيد ٧) قوله ولا وضع لها اى بمعنى

المقولة لئلا يتكرر مع قوله وعدم الاشارة لان الوضع يطلق على معان منها كون الشئ^٥ بحيث يمكن الاشارة الحسية اليه (في ومنها حال الشئ^٥ بسبب نسبة بعض اجزائه الى بعض ومنها ما هو المقولة المشهورة والثاني جزء^٥ المقولة سيد ٨) قوله لا يق معار في اثبات الوجود الذهني اى لو كان تصورا لشيء مستلزما لوجوده في الذهن لكان تصورا لاشياء المتقابلة مستلزما لوجود فيه ولا شك في جواز تصورها معا فيلزم اجتماع المتضادات واتصاف النفس بالمتقابلات وبالامور المنفية عنها (٩)